

هدي القارن والممتنع

وأما دم متنة وقران فيجب الهدى بشرطه السابق؛ لقوله تعالى: { قَمْنَ تَمَّيَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } والقارن بالقياس على الممتنع، فإن عدمه أي: عدم الهدى أو عدم ثمنه ولو وجد من يقرضه فصيام ثلاثة أيام في الحج، والأفضل كون آخرها يوم عرفة وإن أخرها عن أيام صائمها بعد، وعليه دم مطلقاً. من جملة الدماء: دم المتنة؛ قال الله تعالى: { قَمْنَ تَمَّيَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } تمنع ما معناه؟ تمنع يعني: انتفع، كيف انتفاعه؟ أنه سقط عنه أحد السفرين؛ بدل ما يسافر سفراً للحج وسفراً للعمرمة جعلهما في سفر واحد، وفي عمل واحد أو عمل متقارب، فأدأى العمرة، ثم تحلل منها ثم أدى الحج بعدها، فهذا يسمى ممتنعاً، وكذلك إذا أحرم بهما جميعاً: قرن بينهما، لبي بالحج والعمرمة، وكفاه عنهما إحرام واحد وطواف واحد وسعي واحد وحلق واحد، فمثل هذا أيضاً قد انتفع. فالممتنع الانتفاع، فإذا سقط عنه أحد السفرين، وأحد العملين، كان فعله هذا فيه شيء من النقص. أنقص ممتنع سافر مرة للحج ومرة أخرى للعمرمة؛ فلأجل ذلك عليه أن يجبر هذا النقص بالفدية؛ لذلك قال تعالى: { قَمْنَ تَمَّيَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } أي: فليذبح ما ييسر من الهدى؛ شاة أو سبع بدنية أو سبع بقرة، هذا الهدى الذي يجزئ عن الممتنع والقارن، فمن لم يجد الهدى أو لم يجد ثمنه: { فَصَيَّامُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَيْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً } وهذا دم الهدى الذي يذبحه الممتنع؛ الذي أحرم بالعمرمة ثم بالحج أو أحرم بالحج والعمرمة جميعاً.